

سنن البيهقي الكبرى

14999 - أخبرنا أبو حامد أحمد بن علي الرازي الحافظ أنا زاهر بن أحمد نا أبو بكر
النيسابوري نا السلمي يعني أحمد بن يوسف نا حجاج نا حماد عن قتادة عن سعيد بن المسيب C
تعالى أن أبا الدرداء قال ٧ في الإيلاء يوقف عند انقضاء أربعة أشهر فإذا أن يطلق وإذا أن
يفيء وإذا أعلم